

اتفاقية تعاون بين

مركز طابة للدراسات والاستشارات الوقفية والصاها

وجمعية ضيافة المدينة المنورة لخدمة الحجاج والمعتمرين

وقعت يوم الخميس بتاريخ ٠٥ / ٠٧ / ١٤٤٧ هـ


جمعية ضيافة المدينة المنورة
لخدمة الحجاج والمعتمرين
ترخيص المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي رقم : (٢٢٤٤)

المدينة المنورة
١٤٤٧ هـ


طابة
للدراسات والاستشارات
الوقفية والصاها

مذكرة تعاون

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، وبعد:

إنه في يوم الخميس ٠٥ / رجب / ١٤٤٧ هجري، وفي المدينة المنورة تم توقيع مذكرة تعاون بين كلٍّ من:

١. **مركز طابة للدراسات والاستشارات الوقفية والصايا**، وعنوانه: حي مهزور شارع الأمير عبدالمحسن-المدينة المنورة، رقم

الجوال: ٠٥٣.٧٧٧١٧٠ ، البريد الإلكتروني info@tabahawqaf.com ، ويمثله في هذا العقد:

المهندس / صالح بن عبدالرحمن المحيسن ، بصفته رئيس مجلس الإدارة ، ويشار إليه فيما بعد بـ(الطرف الأول) أو طابة.

٢. **ضيافة المدينة المنورة لخدمة الحجاج والمعتمرين** ، وعنوانه البريدي: ص.ب (٤٩٠٤) الرمز البريدي: (٤٢٣١٤) رقم الجوال

(٠٥٣٥٢٨٨٧٧٧٧) ، والبريد الإلكتروني: (diafatalmadina@gmail.com)

ويمثله في هذا العقد/ أ. فايز بن طالب الأحمد بصفته **المدير التنفيذي للجمعية** ويشار إليه فيما بعد بـ(الطرف الثاني).

تمهيد:

انطلاقاً من مبدأ التعاون والتكامل في مجال منظومة القطاع الخيري وتعظيم أثره ، وحيث إن مركز طابة للدراسات والاستشارات الوقفية والصايا، ومقره المدينة المنورة هو الطرف الأول، ويُعد جهة متخصصة في تقديم الدراسات والاستشارات في الأوقاف والصايا وتأهيل العاملين والمهتمين في مجال الأوقاف وتدريبهم ونشر ثقافة الأوقاف في مدينة المصطفى ﷺ ، بموجب شهادة تسجيل رقم (٣٧٤٧٠٣٥٣٦٠٦٩٧) وتاريخ ٢١ / ٢ / ١٤٤٧ هـ لدى محكمة الأحوال الشخصية ويعمل على الإسهام في تحقيق الاستدامة المالية التي تخدم القطاع الخيري ، وتؤثر بشكل مباشر في التنمية الاقتصادية ضمن مستهدفات رؤية المملكة ٢٠٣٠. وحيث إن جمعية ضيافة المدينة المنورة لخدمة الحجاج والمعتمرين، ومقرها المدينة المنورة، وهي الطرف الثاني في هذه المذكرة وبموجب ترخيص رقم (٢٢٤٤) وتاريخ ٢٠٢٢/٠٢/١٣ م لدى **المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي** تُعد جهة متخصصة ورائدة في خدمة ضيوف الرحمن ميدانياً وبرامجياً، حيث تقدم منظومة متكاملة من الخدمات النوعية تشمل: الاستقبال والترحيب، الضيافة السقيا، تفتير الصائمين، إهداء الهدايا، رعاية كبار السن، نقل المرضى، وتنفيذ المبادرات الموسمية، بما يعكس رسالة المدينة المنورة في الإحسان والكرم .

وبناءً على ما يمتلكه الطرفان من تخصص تكاملي وخبرات متراكمة، ورغبةً منهما في تطوير العمل الخيري والوقفي، وتعزيز أثره المؤسسي والمجتمعي، فقد اتفق الطرفان على إبرام هذه المذكرة وفق البنود والشروط التالية.

المادة الأولى: مبادئ حاكمة:

- يعد التمهيد أعلاه جزءاً لا يتجزأ من هذه المذكرة، ومكملاً لها.
- تعد هذه المذكرة وثيقةً رسميةً مفصلاً عن رغبة طرفها ببدء العمل، ومحددة لإطاراته العامة، ويرجع للأدلة التنظيمية وقرارات ولوائح العمل والقرارات المنظمة للعمل.
- أي ملاحق يتم توقيعها والاتفاق عليها لاحقاً تتم الإشارة فيها إلى هذه المذكرة وأن الملحق جزء من هذه المذكرة وتابع لها ولأحكامها.

المادة الثانية : الهدف العام:

إقامة إطار تعاون تكاملي بين الطرفين في التخطيط والتطوير والتنفيذ لمبادرات وبرامج مشتركة تخدم ضيوف الرحمن، وتسهم في تنمية الأوقاف والصايبا وبناء الاستدامة المالية للجمعية، ونشر الثقافة الوقفية لزوار المدينة.

المادة الثالثة: مجالات التعاون:

يتضمن نطاق الشراكة أوجه التعاون بين الطرفين في تنفيذ الرؤى المشتركة وتحقيق الأهداف الاستراتيجية عبر المجالات التالية:

- (١) نشر وتطوير وابتكار أدوات ثقافة شعيرة الأوقاف والصايبا لدى النظار والمهتمين خاصة والمجتمع عامة، مثل:
 - إعداد محتوى مختصر متعدد اللغات حول الوقف والصوية وأثرهما.
 - دمج رسائل توعوية وقفية ضمن برامج الضيافة (مطويات/ شاشات/ لوحات/ رموز QR / لقاءات قصيرة)
- (٢) تعزيز وتعميق قيم شعيرة الأوقاف والصايبا في المجتمع، مثل:
 - تنفيذ حملات مجتمعية لتعزيز القيم المرتبطة بالوقف والصوية (الاستدامة، التكافل، الأثر الممتد).
 - إعداد رسائل إعلامية وتوعوية موجهة لفئات المجتمع المختلفة (الشباب، الأسر، رواد الأعمال، أصحاب الثروات، طلاب العلم، نخب من الزوار والحجاج والمعتمرين).
 - التعاون مع الجهات ذات العلاقة لنشر الرسائل عبر المنابر المتاحة (منصات رقمية، قنوات إعلامية، لقاءات مجتمعية).
 - دعم مبادرات المسؤولية المجتمعية ذات الصلة بالوقف والصايبا.
- (٣) تطوير قدرات ومهارات المهتمين والعاملين في مجال الأوقاف والصايبا.
 - تنفيذ برامج تدريبية تخصصية (حضورى/ عن بعد) في موضوعات الوقف والصايبا.
 - إقامة ورش عمل تطبيقية للنظار والعاملين.
 - تقديم جلسات استشارية أو عيادات معرفية لمعالجة التحديات العملية (التأسيس، التنظيم، النزاعات، التطوير).
 - إعداد مسارات تأهيلية وشهادات حضور وفق الإمكانيات المتاحة لدى الطرفين.
 - بناء مجتمع مهني للنظار والمهتمين لتبادل الخبرات وأفضل الممارسات.
- (٤) تبادل مصادر المعرفة في مجال الأوقاف والصايبا.
 - تنظيم لقاءات دورية لمراجعة المستجدات وتبادل الخبرات والتجارب.
- (٥) تطوير الأوقاف والصايبا والاستدامة.
 - إعداد/ مراجعة تصور استدامة مالي للجمعية عبر إنشاء/ تطوير وقف نقدي أو عيني بما يتوافق مع الأنظمة واللوائح.
 - تقديم الاستشارات المتعلقة بإجراءات الوقف (الوثائق الوقفية، النماذج، مسارات التسجيل النظامية).
 - دراسة بدائل الاستدامة: (شراء أصل استثماري جاهز/ شراء أرض وبناء/ المشاركة الاستثمارية/ محافظ وقفية ...).
- (٦) المبادرات المشتركة والبرامج الميدانية.
 - تزويد الطرف الأول بأسماء وبيانات فئات مختارة من زواره من النخب ورجال الأعمال وطلاب العلم والمؤثرين والقيادات المجتمعية القادمين من خارج المملكة، وترشيحهم لزيارة مركز طابة، وذلك لتمكين الطرف الأول من استضافتهم وتنفيذ لقاءات تعريفية وتوعوية حول ثقافة الوقف والصايبا وأثرها التنموي في مجتمعاتهم، وفق آلية تنسيق مشتركة بين الطرفين.
 - مبادرة (ضيف الرحمن والوقف): ربط تجربة الضيافة برسالة الوقف والصوية.

المادة الرابعة: مدة المذكرة

- تعد هذه المذكرة نافذة من تاريخ التوقيع عليها واعتمادها من الطرفين.
- مدة هذه المذكرة سنة هجرية، تبدأ من تاريخ توقيعها، وتتجدد تلقائيًا ما لم يخطر أحد الطرفين الآخر برغبته في إنهاؤها أو عدم تجديدها قبل انتهاء المدة بشهر على الأقل.

المادة الخامسة: الأحكام العامة

- (١) اتفق الطرفان على العمل بجميع البنود الواردة في هذه المذكرة ويجوز إضافة بنود جديدة على هذه المذكرة متى اتفق الطرفان على ذلك ووقعها عليه بالاعتماد وتصبح البنود الجديدة بعد ذلك جزءاً من هذه المذكرة.
- (٢) اتفق الطرفان على حل أي خلاف ينشأ بينهما بشأن تفسير أو تطبيق نصوص هذه المذكرة عبر التفاوض الودي فيما بينهما.
- (٣) عند رغبة الطرفين التعديل أو إضافة بنود جديدة أو إلغاء بنود حالية، فإنه يتم تحرير ملحق يضاف إلى هذه المذكرة ويتضمن توقيع الممثلين عن الطرفين وأختام كلا منهما.
- (٤) لا تخل هذه المذكرة بحق كل طرف في إبرام مذكرات أو اتفاقيات أخرى مع جهات مماثلة شريطة ألا تتعارض مع أحكام هذه المذكرة.
- (٥) من المتفق عليه بين الطرفين أن العنوان المبيّن في بيانات عنوان كل طرف هو عنوانه النظامي وأن المراسلات والإخطارات يجب أن تكون خطية باليد أو البريد السعودي أو البريد الإلكتروني وعلى العناوين الواردة أعلاه في بيانات عناوين الطرفين، ويعتبر الإخطار نافذاً بمجرد تسليمه أو في التاريخ المحدد لنفاذه.
- (٦) حررت هذه المذكرة من نسختين أصليتين بيد كل طرف نسخة منها.

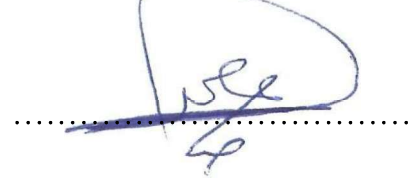
والله الموفق، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين.

الطرف الأول

مركز طابة للدراسات والاستشارات الوقفية والصايا

رئيس مجلس الإدارة

م. صالح بن عبدالرحمن المحيسن



الطرف الثاني

جمعية ضيافة المدينة المنورة لخدمة الحجاج والمعتمرين

المدير التنفيذي للجمعية

أ. فايز بن طالب الأحمدى





رقم الشراكة

(87 / 19)

مذكرة شراكة بين :

جمعية ضيافة المدينة المنورة لخدمة الحجاج والمعتمرين

طرف اول

مؤسسة المنتج المبدع للإنتاج الإعلامي المرئي والمسموع

طرف ثاني

مدة تنفيذ الشراكة :

ينفذ العمل بهذه الشراكة

خلال الفترة من: ٢٠٢٥/١٢/١٥م وحتى: ٢٠٢٦/١٢/١٤م.

فبعون الله وتوفيقه تم الاتفاق في يوم الإثنين بتاريخ: ٢٤ / ٠٧ / ١٤٤٧ هـ الموافق: ١٥ / ١٢ / ٢٠٢٥ م بين كل من الطرفين :

مؤسسة المنتج المبدع للإنتاج الإعلامي المرئي والمسموع	جمعية ضيافة المدينة المنورة لخدمة الحجاج والمعتمرين
ترخيص إعلامي رقم (١١١٤٤٢) ومقرها: المدينة المنورة حي بئر عثمان هاتف: (٠٥٦٦٦٧٦١٣)	المسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٢٢٤٤) ومقرها: المدينة المنورة الدائري الثاني ، مركز هتون لرجال الأعمال هاتف: (٠٥٣٥٢٨٨٧٧٧) بريد الكتروني: (diafatalmadina@gmail.com)
ويمثلها في التوقيع على هذه الشراكة : مدير المؤسسة الأستاذ / وائل بن محمود رفيق	ويمثلها في التوقيع على هذه الشراكة : المدير التنفيذي المكلف للجمعية الأستاذ / فايز بن طالب علي الأحمد
ويشار إليها فيما بعد (الطرف الثاني)	ويشار إليها فيما بعد (الطرف الأول)

الملخص :

تقدم هذه الوثيقة تفاصيل الشراكة بين جمعية ضيافة المدينة المنورة لخدمة الحجاج والمعتمرين ومؤسسة المنتج المبدع للإنتاج الإعلامي المرئي والمسموع ، وذلك لتعزيز المشاركة المجتمعية ما ينعكس إيجابياً على خدمة ضيوف الرحمن وتحقيق رؤية المملكة ٢٠٣٠ في تقديم خدمات مميزة لضيوف الرحمن وتحقيق رؤية القيادة في توفير سبل الراحة للزائرين والحجاج وتقديم الصورة المشرقة.

المقدمة :

حيث إن جمعية ضيافة المدينة المنورة لخدمة الحجاج والمعتمرين ، وهي جمعية مرخصة من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٢٢٤٤) وتشرف عليها وزارة الحج والعمرة فنياً وبرامجياً، وتتضمن أهدافها تطوير الوسائل والأساليب الإرشادية والتطوعية لخدمة الحجاج والمعتمرين والزائرين ، ودراسة الاحتياجات الخاصة بالحجاج والمعتمرين والزائرين ومقدمي الخدمات ، والترحيب والتوديع للحجاج والمعتمرين والزائرين عبر المراكز والمنافذ المخصصة لذلك وتقديم الضيافة المناسبة لهم ، إثراء التجربة والتثقيف والتوعية للحجاج والمعتمرين والزائرين وإشراك المجتمع في ذلك ، تقديم الخدمات الخاصة لذوي الإعاقة وكبار السن من الحجاج والمعتمرين والزوار ، وحيث إن الطرف الثاني : مؤسسة المنتج المبدع للإنتاج الإعلامي المرئي والمسموع ترغب في التعاون مع الطرف الأول ومشاركتها في تنفيذ فعاليات مجتمعية في خدمة الحجاج والزوار والمعتمرين لتحقيق أهداف الطرفين، وبناء على رغبة الطرفين وهما بكامل الأهلية شرعياً ونظماً في تحديد إطار الاتفاق والتفاهم حول هذا العمل المشترك بينهما، فقد تم الاتفاق بين الطرفين على ما يلي :

البند الأول :

- تعتبر المقدمة السابقة جزء لا يتجزأ من هذه المذكرة ومتممة لها .
- أي ملحقات يتم توقيعها والاتفاق عليها (لاحقاً) يتم الإشارة فيها إلى هذه الشراكة .



البند الثاني: مجالات التعاون :

اتفق الطرفان على التعاون فيما بينهما لتحقيق الأهداف المشتركة بينهما، وبخاصة في المجالات التالية: تقديم الخدمات والبرامج المجتمعية وتنفيذ بعض المبادرات التي تُثري تجربة الزيارة لضيوف الرحمن ، وتقديم خدمات الإنتاج الإعلامي المرئي والمسموع .

البند الثالث : النطاق الجغرافي :

يتركز العمل بهذه الشراكة في منطقة المدينة المنورة.

البند الرابع: منطلق الالتزام :

ينطلق الالتزام بناءً على هذه الشراكة من خلال المبادرات، والبرامج، التي تحقق أهداف التعاون في هذه الشراكة ، لتفعيل أي من أوجه التعاون ذات الطابع الاستشاري، أو الخدمي، أو المجتمعي، وفق الأنظمة والإجراءات المتبعة لدى الطرفين، وفق ما ورد في هذه الشراكة.

البند الخامس: المهام المشتركة :

1. الإشراف على تنفيذ هذه الشراكة أو ما يطرأ عليها بعد اعتمادها.
2. الإشراف على تنفيذ ما تم الاتفاق عليه مما يدخل ضمن مجالات التعاون المنصوص عليها في هذه الشراكة ، واقتراح ما يحتاج إليه في ذلك من الالتزامات المالية، والأدبية، والقانونية.
3. إعداد الاتفاقيات والعقود اللازمة المنفصلة لتنفيذ، والقيام بما يلزم لإنهاء إجراءاتها.
4. مراجعة تقارير المتابعة الدورية الخاصة بتنفيذ المبادرات، والبرامج، والمشاريع، والأنشطة المتفق عليها.
5. إعداد التقارير اللازمة لإنجاز خطة العمل المتفق عليها.
6. القيام بما يتفق عليه طرفا هذه الشراكة من أعمال يتم تكليفهما بها، مما له تعلق بأطر التعاون المنصوص عليها في هذه الشراكة.

البند السادس: الالتزامات المالية :

لا يترتب على أي من طرفي هذه الشراكة أية التزامات مالية، أو إدارية، أو قانونية، أو غيرها من أي نوع من الالتزامات، لمجرد توقيع هذه الشراكة ، وعند الحاجة ولرغبة الطرفين في القيام بشيء من تلك الالتزامات فيتم من خلال عقود مستقلة تماماً، موقعة من الخول من طرفي هذه الاتفاقية، وفقاً لمجالات التعاون المبينة في هذه الشراكة ، على أن يوضح نطاق العمل التفصيلي لتنفيذ ما تم الاتفاق عليه، والمخرجات المتوقعة والتكاليف التنفيذية، ويكون ذلك ضمن الإطار الزمني العام لهذه الشراكة.

البند السابع: مدة الاتفاقية :

1. مدة هذه الشراكة سنة ميلادية، تبدأ من تاريخ توقيعها، وقابلة للتجديد حسب الحاجة الداعية لذلك بموافقة الطرفين كتابياً.



٢. يحق لأي من الطرفين إلغاء هذه الشراكة خلال مدة سريانها بشرط إشعار الطرف الآخر خطياً برغبته بذلك بمدة لا تقل عن ٦٠ يوماً قبل نهاية مدة الشراكة الأساسية أو المجددة من تاريخ إنهاء العمل المشترك القائم.
٣. لا يؤثر عدم رغبة أي من الطرفين في التجديد أو فسخ هذه الشراكة لأي سبب كان، على الالتزامات القائمة، أيا كان نوعها، حيث تظل قائمة وسارية إلى حين الانتهاء من تنفيذ موضوعها وفقاً لعقدها المبرم، ما لم يتم الاتفاق على غير ذلك.
٤. لا يترتب على الفسخ أية التزامات مالية أو تعويض إلا في حدود الأعمال المتفق عليها مسبقاً ومُعدة للتنفيذ، ووفقاً لما اتفق عليه الطرفان.

البند الثامن: المحافظة على المعلومات وسريتها:

إن كافة البيانات والمعلومات التي يحصل عليها الطرفان أو يطلع عليها أي منهما بسبب تنفيذ هذه الاتفاقية، تعد من الأمور السرية التي يجب عليها ومنسوبها المحافظة على سريتها، ولا يجوز إفشاء هذه الأسرار لأي طرف ثالث، إلا بعد الحصول على موافقة خطية مسبقة من الطرف الآخر بما في ذلك وسائل الإعلام.

البند التاسع: حقوق الملكية الفكرية:

١. حقوق الملكية الفكرية الموجودة والمملوكة مسبقاً لأي من الطرفين وجميع ما يُشتق أو يطور منها خلال تنفيذ هذه الشراكة أو أي اتفاق آخر ينتج عنها تكون مملوكة حصرياً للطرف الذي كان يملكها قبل هذه الشراكة ، ولا يجوز لأي طرف استخدامها إلا بعد الحصول على موافقة خطية مسبقة من الطرف الآخر بذلك.
٢. حقوق الملكية الفكرية الجديدة وغير المشتقة أو المطورة من ملكيات فكرية مملوكة لأحد الطرفين، والتي قد تنتج عن العمل المشترك بين الطرفين ضمن المجالات المذكورة في هذه الشراكة ، تكون مملوكة للطرفين معاً بنسبة مشاركة كل منهما في إنتاجها وفق الاتفاق الخاص بكل عمل، مالم يتفق الطرفان على خلاف ذلك.
٣. يحتفظ كل طرف بحقوق الملكية الفكرية لأعماله ومعلوماته ولا يحق لأي طرف نشر- واستخدام ما يختص بالطرف الآخر إلا بعد موافقته الخطية.

البند العاشر: التنازل للغير أو التفويض :

لا يجوز لأي من الطرفين التفويض أو التنازل عن أي من حقوقه أو التزاماته التعاقدية الواردة في هذه الشراكة ، أو المنبئة عليها للغير دون موافقة الطرف الآخر الخطية على ذلك.

البند الحادى عشر: أحكام عامة :

١. تخضع هذه الشراكة لقوانين المملكة العربية السعودية وأنظمتها، وأي نزاع ينشأ عن هذه الاتفاقية يسعى الطرفان حثيثاً لحله ودياً، فإذا تعذر ذلك تتم تسويته عن طريق جهة تحكيم وفق نظام التحكيم المعترف في المملكة العربية السعودية.

٢. هذه الشراكة تعد إطاراً عاماً للتعاون بين طرفيها، ولا ينتج عنها أي التزام أو مسؤولية قانونية أو مالية أو معنوية على طرفيها، أو أي طرف آخر، ما لم ينشأ لأيي التزام اتفاق منفصل له.

٣. لا يجوز إجراء أي تغيير أو تعديل أو تحسين في هذه الشراكة إلا بموجب وثيقة مكتوبة وموقعة من قبل ممثل معتمد عن كل طرف تضاف إلى الشراكة كملحق، وتكون هذه التعديلات سارية النفاذ فور توقيع الطرفين عليها، إلا إذا اتفق الطرفان على تحديد مدة مغايرة لسريان نفاذ تلك التعديلات.

٤. توقيع هذه الشراكة لا يقتضي - الإخلال بحق الطرفين في إبرام اتفاقيات مماثلة مع أطراف أخرى، شريطة ألا تتعارض أي من موادها مع هذه الشراكة ، أو مع مصالح الطرف الآخر.

٥. يجب على الأطراف المعنية الإفصاح الحالي واللاحق عن أية علاقة تشكل تعارضاً في المصالح فيما بينهم.

البند الثاني عشر: الإشعارات والمراسلات والاتصالات:

١. إن العناوين الواردة في مقدمة الشراكة هي المعتمدة للمراسلات بين الطرفين.

٢. أي مراسلات أو اتصالات تتم بين الطرفين بشأن هذه الشراكة يجب أن تكون وفقاً للعناوين المنصوص عليها فيها، وإلا اعتبرت غير منتجة لآثارها القانونية .

البند الثالث عشر : فسخ الشراكة :

حررت هذه الشراكة من نسختين أصليتين خاليتين من أي إضافة أو شطب أو تعديل، وتم توقيعهما من طرفيها، وتسلم كل طرف نسخة أصلية للعمل بما جاء فيها. وعليه جرى التوقيع، وبالله التوفيق .

جمعية ضيافة المدينة المنورة لخدمة الحجاج والمعتمرين	مؤسسة المنتج المبدع للإنتاج الإعلامي المرئي والمسموع
ويمثلها في هذه الشراكة: المدير التنفيذي المكلف	ويمثلها في هذه الشراكة: مدير المؤسسة
الأستاذ / فايز بن طالب الأحمد	الأستاذ / وائل بن محمود رفيق
التوقيع	التوقيع
التاريخ	التاريخ



In the Name of God, the Compassionate the Merciful
Internet Gateway Payment - Service Agreement

Thanks are to Allah the almighty alone and prayer and peace be upon our Prophet Mohammad and upon his Relatives and Companions;

This has been made and signed this Day

Date: \ \ 2021

by and between:

1. referred to hereinafter as: () And,
2. Al Rajhi Bank, Mailing Address: P. O. Box: 28 referred to hereinafter as: (Al Rajhi Bank) or (the Bank).

Recitals:

Whereas the Merchant is running and operating an online store, of the name that will be mentioned at the last page of this agreement offering to the visitors of the said website a number of goods and services purchasable and payable online by use of a Credit Card or MADA Card.

And Whereas Al Rajhi Bank is running and operating an online payment gateway service that enables and facilitates online payment in an immediate way for the price of the goods and services that have been ordered by the respective customer through a direct contact and by using a Credit Card, Or MADA Card, And Whereas the Merchant desires to use the Payment Gateway so that the price of all online purchases which are made on its website by using the credit Cards or MADA Cards shall be paid and settled to it / him through the Payment Gateway. Now, Therefore, the parties hereto, the Merchant and Al Rajhi Bank being in their full legal capacities have mutually agreed that the Bank shall extend this service to the Merchant in accordance with the terms and conditions provided for in this Agreement which are as follows:

(Firstly): The above mentioned Recitals shall form and constitute an integral part of this Agreement.

(Secondly): Al Rajhi Bank Obligations and Duties:

Al Rajhi Bank undertakes to extend the online settlement service through the online payment gateway, which comprises and includes the routing of all online settlement transactions that are made and concluded by the use of the Credit Cards issued from Al Rajhi Bank or from the other banks in respect to the purchases made on the website from the payment gateway to the Merchant account automatically, Al Rajhi Bank in this respect undertakes in order to ensure the implementation of the transaction, to extend the following services :-

1. Authentication of the identifications of the parties of the transaction, the Merchant and the Purchaser, and Credit Cards acceptable under this Agreement.
2. Authorizing, suspending or delaying the transaction where and when Al Rajhi Bank considers appropriate and justifiable according to the bank policies and procedures.
3. Using the appropriate industry and technology at all relevant times and stages of the transaction to ensure its implementation and to protect the confidentiality of the information pertaining thereto.
4. Reporting without delay, payment gateway unavailability and the projected downtime wherever the same is possible and practicable.
5. Advising the Merchant in sufficient time for effective remedial and corrective actions that it/ he shall take and make in the event that any aspects of the transaction of the Merchant's website is in conflict with the agreed standards of practice or with the established banking standards. If the Bank wishes to change the service price, Merchant shall be notified 30 calendar days prior the date specified for changing the price. Merchant shall notify the approval or rejection to the bank within thirty days. If the

بسم الله الرحمن الرحيم

اتفاقية خدمة المدفوعات عبر الإنترنت

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد

تم التوقيع على هذه الاتفاقية في هذا اليوم الأربعاء

بتاريخ 2023 / 09 / 12

بين كل من

1. جمعية ضيافة المدينة المنورة لخدمة الحجاج والمعتمرين والذي يشار إليها فيما بعد بـ (التاجر)،
2. مصرف الراجحي. العنوان البريدي: ص ب 28، والذي يشار إليه فيما بعد بـ (المصرف) أو (المصرف).

تمهيد:

حيث إن التاجر يقوم بإدارة وتشغيل متجر إلكتروني في موقعه على شبكة الإنترنت الموضح في الصفحة الأخيرة من هذه الاتفاقية ويعرض على زائري الموقع المذكور عدداً من السلع والخدمات التي يمكن شراءها ودفع قيمتها إلكترونياً على الشبكة باستخدام إحدى بطاقات الائتمان وبطاقات مدى.

وحيث إن مصرف الراجحي يقوم بإدارة وتشغيل بوابة الدفع الإلكتروني التي تتيح وتسهل عملية الدفع إلكترونياً بطريقة فورية بقيمة السلع والخدمات التي يطلبها العميل من خلال الاتصال المباشر، واستخدام بطاقة الائتمان وبطاقات مدى، وحيث إن التاجر يرغب في استخدام بوابة الدفع ليتم سداد وتسوية كل المشتريات الإلكترونية التي تتم على موقعه باستخدام بطاقات الائتمان أو بطاقات مدى على أن يتم سداد القيمة ونفعها له من خلال بوابة الدفع. فقد اتفق الطرفان التاجر ومصرف الراجحي وهما بأهليتهما المعنوية شرعاً على أن يقدم المصرف للتاجر هذه الخدمة وفق الأحكام والشروط المنصوص عليها في هذه الاتفاقية وهي:

(أولاً): بعد التمهيد المذكور أنفاً جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية.

(ثانياً): التزامات مصرف الراجحي وواجباته:

التزم مصرف الراجحي بأن يقدم خدمة السداد الإلكتروني عبر بوابة الدفع الإلكترونية التي تشمل إرسال جميع عمليات السداد الإلكترونية التي تتم باستخدام بطاقات الائتمان ومدى الصادرة من مصرف الراجحي أو من البنوك الأخرى للمشتريات التي تنفذ على الموقع إن بوابة الدفع إلى حساب التاجر بطريقة آلية، وقد التزم مصرف الراجحي في هذا الصدد بتقديم الخدمات الآتية لضمان تنفيذ المعاملة :-

1. التأكد من هويات أطراف المعاملة: التاجر والمشتري وبطاقات الائتمان ومدى المقبولة بموجب هذه الاتفاقية.
2. السماح بمرور المعاملة أو إيقافها / تأخيرها عندما يرى مصرف الراجحي أن هناك مسوغاً لذلك وفقاً لسياسات البنك وإجراءاته.
3. استخدام التقنيات المناسبة وفق ما يراه البنك في كل الأوقات وفي كل المراحل التي تمر بها العملية لضمان تنفيذها والمحافظة على سرية المعلومات المتعلقة بها.
4. تنبيه التاجر في حال توقف خدمة بوابة الدفع، مع بيان فترة التوقف المتوقعة كلما كان ذلك ممكناً وعملياً.
5. إخطار التاجر بوقت كاف عن الإجراءات التصحيحية التي يتعين عليه القيام بها في حال كان أي جانب من جوانب عمليات موقع التاجر متعارضاً مع معايير العمل المتفق عليه، أو المعايير المتعارف عليها مصرفياً. إشعار التاجر في حال رغبة البنك في تغيير أسعار الخدمة قبل 30 يوماً تقويمياً من التاريخ المحدد لتغيير الأسعار ويجب على التاجر إشعار المصرف بالموافقة أو الرفض خلال الثلاثين يوماً وفي حال رفض العميل فتعتبر الاتفاقية منسوخة.



customer refuses the new price, the agreement shall be deemed terminated. If the 30 calendar days expired with no response from the Merchant, the new price shall be deemed binding and valid for the parties from the date specified for its validity in the notification sent to the Customer.

6. Launching of joint marketing campaigns and promotional projects as may be later on mutually agreed by the two parties.

(Thirdly): Merchant's Obligations and Duties:

The Merchant undertakes as follows:

1. Showing its own and private contact information in an explicit and clear way in its website on the Internet and update it continuously in the event of any change to any of the contact information.
2. Showing on its website in the internet full and complete information about the goods/services, details and particulars of delivery, recovery policy and procedures and other terms and conditions.
3. Comparison and verification of the information and particulars that have been taken out from the Merchant's Internet website with the encryption standards that have been prepared by Al Rajhi Bank.
4. Enabling Al Rajhi Bank to periodically control and review the Merchant's electronic hardware and software pertaining to this service and the Merchant shall positively respond to the recommendations that resulted from such review and control within a period of time not exceeding fifteen (15) days from the date of the notification thereof to the Merchant. If the Merchant fails to comply with this, the bank is entitled to refrain from providing the service/ terminate the Contract.
5. The Merchant shall do, make and perform whatever act or action that may decrease the volume of the amounts recovered by its customers due to or by the cause of any defect in the sold goods or any breach to the sale conditions immediately after being notified by Al Rajhi Bank that the volume of the recovered amounts from it exceeds the rate specified according to the standards of the International Credit Card Companies.

6. Service type Credit Card:

- ☒ Capture
☐ Authorize, Capture
☐ Partial Capture
☐ Refund
☐ Partial Refund
☐ MOTO

7. Service type MADA:

- ☒ Capture
☐ Refund

8. Currency:

- ☒ Saudi Riyal
☐ GCC Currency
☐ US Dollar
☐ GBP
☐ Euro
☐ Other:

وفي حال مصسى الثلاثين يوم من التاجر فتعتبر الأسعار الجديدة مسارية ومطرومة للعميل من التاريخ المحدد لمبرائها في الإشعار المرسل للعميل.

6. إطلاق الحملات التسويقية المشتركة والمشاريع الترويجية حسب ما يتفق عليه الطرفان لاحقاً.

(ثالثاً): التزامات التاجر واجباته:

التم التاجر بما يأتي:

1. عرض معلومات الاتصال الخاصة به بشكل واضح في موقعه على الإنترنت وتحديثها بشكل مستمر في حال طرأ أي تغيير على أي من معلومات الاتصال.
2. أن يبين في موقعه على الإنترنت معلومات كاملة وصحيحة عن السلعة/ الخدمة، تفاصيل التسليم، سياسة الاسترداد المبالغ المعادة وغيرها من الشروط.
3. مطابقة البيانات المنقولة من موقع الإنترنت الخاص بالتاجر مع معايير التشغيل التي تم إعدادها بواسطة مصرف الراجحي.
4. تمكين مصرف الراجحي من المراقبة والمراجعة الدورية لأجهزته التاجر الإلكترونية وبرامجه الخاصة بهذه الخدمة، وعلى التاجر الاستجابة للتوصيات الناتجة عن تلك المراجعة والمراقبة خلال فترة زمنية لا تتعدى (15) يوم من تاريخ إبلاغها للتاجر. وفي حال عدم التزام التاجر بذلك، فيحق للمصرف الامتناع عن تقديم الخدمة/ فسخ العقد.
5. على التاجر القيام بكل ما من شأنه تخفيض حجم المبالغ المستردة منه من قبل زبائنه بسبب أي عيب في المبيعات أو إحلال بشروط البيع فور إخطاره من قبل مصرف الراجحي بأن حجم المبالغ المستردة منه تفوق المعدل المحدد وفقاً لمعايير شركات بطاقات الائتمان الدولية.

6. نوع الخدمة البطاقات الائتمانية:

- ☒ شراء
☐ تفويض، شراء
☐ شراء جزئي
☐ استرداد
☐ استرداد جزئي
☐ طلبات (الهاتف والبريد الإلكتروني)

7. نوع الخدمة مادي:

- ☒ شراء
☐ استرداد

8. نوع العملة:

- ☒ الريال السعودي
☐ العملات الأجنبية
☐ الدولار الأمريكي
☐ الجنيه الإسترليني
☐ اليورو
☐ أخرى:



9. **Service type/ Prices:**

- the said payment shall be made by means of withholding below fees:

Set-up fees (SAR)
One time charge (Nonrefundable)
Monthly Subscription Fee (SAR)
Credit Cards Variable Fee (%) of transaction Value
MADA Variable Fee (%) of transaction Value
Per Transaction (Credit Cards & mada) - Operation Cost (SAR)
Refund Transaction (Credit Cards & mada) - Operation Cost (SAR)
Invoicing fees

from the amounts that have been credited to the Merchant account no. that will be mentioned at the last page of this agreement, the said fee shall be paid for each transaction that has been concluded by the merchant, the Bank may modify the said fees or any other fee under article (2), paragraph (5), during the period of this convention. If more than one (MID) subscription number is requested, the foundation fee and monthly subscription fee will apply to each individual request in addition to all the deductions referred to in the price table.

- Protection of the information and the particulars pertaining to its customers and the maintaining of its confidentiality by all means including the use of the codes of the internet e.g. at least 128-bit Secure Socket Layer (SSL) Security and in case of operation off line, the appropriate privacy and the proper means of information shall be used, the Merchant shall be fully and solely responsible towards its customers in case of a breach thereof or a default therein and without any responsibility on the part of Al Rajhi Bank.
- Providing and procuring the necessary and qualified personnel to perform the duties and responsibilities pertaining to the review of the system in order to ensure its goodness and integrity.
- Participating in and using of the slogan and trademarks of Al Rajhi Bank in the joint marketing and promotional campaigns after the obtaining of Al Rajhi Bank written and express consent and in accordance with terms and conditions as the parties may agree upon at the relevant time.
- Confining the use of its banking account specially designated for the Credit Card transactions that are made or concluded through its website in the Internet to the said transactions only.
- Refrain from selling or marketing goods or services that are prohibited by Shariah on his online store.

(Fourthly): Risk Management:

In the event that either Party (Merchant or Al Rajhi Bank) becomes aware of any attempted or any unauthorized use or violation of the payment gateway or of any of its components and in the event that either Party receives any information relevant to such cyber-crimes or similar unauthorized actions and/ or regarding the suspected and/ or convicted perpetrators of such crimes or unauthorized actions and/ or any related information, such Party shall be required to inform the other Party of all such information through legal ways and means whenever the same is possible, the Parties shall collaborate and cooperate in order to develop consistent and effective strategies to combat and prevent such crimes and violations and to minimize its adverse effects and impact on the payment gateway to the extent possible, provided that the competent security authorities shall be informed of the same.

9. **نوع الخدمات / الرسوم:**

- ويتم ذلك عن طريق استقطاع المبالغ التالية:

3000	رسوم التأسيس (ر.س.)
500	رسم يُفَع مرة واحدة (غير قابل للرد)
2.5%	رسم الاشتراك الشهري (ر.س.)
1%	رسوم متغيرة (%) من قيمة المعاملة البطاقات الائتمانية
اربا	رسوم متغيرة (%) من قيمة المعاملة بطاقات مدى
اربا	رسم اجراء المعاملة (البطاقات الائتمانية و مدى) - التكلفة التشغيلية (ر.س.)
اربا	رسم الاسترداد (البطاقات الائتمانية و مدى) - التكلفة التشغيلية (ر.س.)

من المبالغ التي يتم إضافتها في حساب التاجر الموضح في الصفحة الأخيرة من هذه الاتفاقية، وذلك عن كل معاملة يتم إنجازها مع التاجر. ويجوز للمصرف تعديل الرسوم المذكورة أو أي رسوم أخرى حسب المادة (2) فقرة (5)، أثناء مدة هذه الاتفاقية. وفي حالة طلب أكثر من رقم المعرف (MID) سوف يتم تطبيق رسوم التأسيس والاشتراك الشهري كل طلب على حدة بالإضافة إلى جميع الاستقطاعات المتأثر بها في جدول الأسعار.

10. حماية المعلومات والبيانات الخاصة بزيائته، والمحافظة على سرية كل الوسائل بما في ذلك استخدام رموز الشبكة، مثل بروتوكول الحماية (SSL)، وقوة تشفير 128 بت كحد أدنى، وفي حال العمل خارج الشبكة (off-line) يتعين استخدام أنظمة الخصوصية المناسبة وأساليب المعلومات الجيدة، وقد تحمل التاجر المسؤولية كاملة تجاه زبائنه في حال الإخلال بذلك أو التقصير فيه دون أي مسؤولية على مصرف الراجحي.

11. تأمين الكفالات التشريعية المؤهلة للقيام بالمهام المتعلقة بمراجعة النظام للتأكد من صلاحيته وتكامله.

12. المشاركة في الحملات التسويقية المشتركة واستخدام الشعار والعلامات التجارية الخاصة بمصرف الراجحي فيها، وذلك بعد الحصول على الموافقة الكتابية الصريحة من مصرف الراجحي وحسب ما يُلَفَق عليه الطرفين في حينه.

13. قصر استخدام حسابه البنكي المخصص لمعاملات بطاقة الائتمان ومدى التي تتم عبر موقعه على الإنترنت على هذه المعاملات فقط.

14. الامتناع عن بيع وشوَق سلعاً وخدمات محرمة شرعاً على متجره الإلكتروني المستفيد من الخدمة.

(رابعاً): إدارة المخاطر:

في حال علم أي من الطرفين (التاجر ومصرف الراجحي) عن أي محاولة أو ممارسة لاستخدام غير مصرح به أو انتهاك لقواعد استخدام بوابة الدفع أو أي من مكوناتها، وفي حال تلقي أي من الطرفين معلومات عن مثل هذه الجرائم والمخالفات الإلكترونية أو أي إجراءات غير مصرح بها أو تتعلق بمجرمين متهمين أو مدانين يمثل هذه الجرائم أو الأعمال غير المصرح بها أو أي معلومات ذات صلة بها، فعلى هذا الطرف حينئذ إبلاغ الطرف الآخر عن تلك المعلومات بالطرق النظامية متى كان ذلك ممكناً، ويتعاون الطرفان على إعداد استراتيجيات فعالة مستمرة لمنع هذه الجرائم والمخالفات، أو التقليل من أثارها السلبية على نظام بوابة الدفع إلى الحدود الممكنة، مع إبلاغ الجهات الأمنية المختصة بذلك.



(Fifthly): Assignment:

The Merchant shall not assign any of its rights or obligations under this Agreement to any other party without the prior written consent of Al Rajhi Bank. In the event of no consent, the said assignment if made shall not be binding to Al Rajhi Bank. In such case, the Bank shall have the right to terminate the agreement and claim compensation from the merchant for any damage incurred by the Bank as a result of the merchant's conduct and The Bank may assign the service provision to a third party.

(Sixthly): The Relationship between the Merchant and Al Rajhi Bank:

The relationship of the Merchant with Al Rajhi Bank is specified and defined by and in accordance with the terms and conditions set forth in this Agreement, neither of them has in this Agreement any other capacity ties it with the other Party other than the one provided for herein.

(Seventhly): Information Confidentiality:-

1. Neither Party shall during the term of this Agreement and for 2 years thereafter, disclose, divulge or make public any information it may or might obtain by reason and in the course of executing this Agreement regarding the business secrets or private affairs related to the business of the Other Party without the prior written consent of the other Party. Confidential information furnished by the Merchant to Al Rajhi Bank for use in performing the services hereunder is and shall remain the property of the Merchant and its customers and shall be disclosed to Al Rajhi Bank employees only on a need to know basis. The disclosure of the contents of this Agreement or any part thereof by any Party hereto is allowed in case the same is requested and / or ordered by Saudi Arabian Monetary Agency (SAMA) or the Saudi Credit Bureau for credit information only or judicial authorities.
2. The Merchant undertakes to assume and bear the full and complete responsibility as to the correctness, integrity and safety of the information and particulars furnished by it to Al Rajhi Bank. The Merchant further admits that the said information and particulars are exclusively concerning it and it furnishes the same for the subscription in the service the subject matter of this Agreement.

(Eighthly): Term of Agreement:

The term of this Agreement is 2 years* effective the date of its signature and it shall be conclusive and binding during its validity and it is automatically renewable for similar period (s) unless one Party notifies the other Party with its intention to terminate it before 30 days from the expiry date of its original or renewed term. Either Party may terminate this Agreement for any reason and at any time by giving the other Party a thirty (30) days written notice of termination.

(Ninthly): Limitations of Liability:

1. It is known to and agreed by the Parties hereto that the relation between the Merchant and its customers is a bilateral one and that Al Rajhi Bank has no relation to any dispute arises between them in respect, in connection or by the reason of this service, therefore the Merchant shall solely assume full and complete responsibility as to the fulfillment of the terms of sale and delivery and in case of any dispute with the purchaser (cardholder) in respect of the purchased goods / services as to their kind, sort, quantity, descriptions, delivery dates or other conditions, Al Rajhi Bank assumes no responsibility in whatever form about any fault, default or breach by the Merchant.

(خامساً): التنازل:

لا يجوز للتاجر التنازل عن أي من الحقوق والالتزامات المترتبة له أو عليه بموجب هذه الاتفاقية لأي جهة دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من مصرف الراجحي، وفي حال عدم الموافقة المذكورة يكون ذلك التنازل -إنما تم- غير ملزم للمصرف ويحق للمصرف في هذا الحالة فسخ الاتفاقية والرجوع على التاجر بالتعويض عن أي ضرر يكتده المصرف نتيجة تصرف التاجر وبجور للمصرف اسناد تقديم الخدمة لطرف ثالث.

(سادساً): العلاقة بين التاجر ومصرف الراجحي:

تحدد علاقة التاجر بمصرف الراجحي حسب ما جاء في هذه الاتفاقية من شروط وأحكام، وليس لأحدهما في هذه الاتفاقية أي صفة أخرى تربطه بالآخر غير ما جاء فيها.

(سابعاً): سرية المعلومات:

1. لا يجوز لأي من طرفي هذه الاتفاقية خلال مدة مبرمتها، ولمدة سنتين من بعد ذلك، أن يفصح أو ينشر أو يبيع أي معلومات يحصل عليها بسبب إبرام هذه الاتفاقية أو بسبب تنفيذها مما تتعلق بالأسرار التجارية أو الشؤون الخاصة بأعمال الطرف الآخر، دون حصوله على موافقة ذلك الطرف الخطية المسبقة، وإن المعلومات السرية المقدمة من قبل التاجر لمصرف الراجحي لاستخدامها في تقديم الخدمات بموجب هذه الاتفاقية هي ملك -مستغل- ملكاً للتاجر وعملاً، وسيفصح عنها لموظفي مصرف الراجحي حسب الحاجة ويقتصر فقط، كما أن الإفصاح عن كل محتويات هذه الاتفاقية أو بعضها من قبل أي طرف من طرفيها يسمح به في حال طلب ذلك أو الأمر به من مؤسسة النقد العربي السعودي أو الشركة السعودية للمعلومات الائتمانية فقط أو الجهات القضائية.
2. التزم التاجر بتحمل المسؤولية كاملة عن صحة وسلامة المعلومات والبيانات المقدمة من قبله لمصرف الراجحي، كما أقر بأنها تخصه، وأنه قد قدمها للائتمان في الخدمة محل هذه الاتفاقية.

(ثامناً): مدة الاتفاقية:

مدة هذه الاتفاقية سنتين من تاريخ توقيعها بالهجري والميلادي، وتجدد تلقائياً لمدة مماثلة ما لم يحظر كتابياً حسب المادة الحادية عشر فقرة (3) أحد الطرفين الآخر برغبته في عدم التجديد قبل 30 يوماً من تاريخ انتهاء مدها الأصلية أو المجددة، وتكون لازمة خلال سريانها. ويمكن لأي من الطرفين إنهاء هذه الاتفاقية في أي وقت ولأي سبب بموجب إخطار كتابي للطرف الآخر قبل (30) ثلاثين يوماً من تاريخ الإنهاء المزمع.

(تاسعاً): حدود المسؤولية:

1. من المعلوم للطرفين والمنفق عليه فيما بينهما أن العلاقة بين التاجر وزبائنه علاقة ثنائية، ولا علاقة لمصرف الراجحي بأي خلاف يقع بينهما بسبب هذه الخدمة أو بمسئوليتها، وبناءً على ذلك فإن التاجر وحده قد تحمل المسؤولية كاملة عن الوفاء بشروط البيع والتسليم، وفي حال حدوث أي نزاع مع المشتري (حامل البطاقة) بشأن المشتريات فيما يتعلق بجودتها أو أوعاها أو جنسها أو أوصافها أو مواعيد تسليمها أو غيرها من الشروط، فإن مصرف الراجحي غير مسؤول بأي شكل من الأشكال عن أي خطأ أو تفسير أو إخلال يقع من قبل التاجر، أو أي خلاف بين التاجر وزبائنه.



or any dispute arises between the Merchant and its customers.

2. Al Rajhi bank will ensure provision of continuous Services to the merchants however, will have no liability for any failure or delay in performing our obligations under this Agreement if such failure or delay is caused by or has occurred due to the circumstances outside our control; acts of merchant utilizing the service provided, error or omissions that results from acts undertaken by the Bank in good faith.
3. The Merchant acknowledges and agrees that the bank does not guarantee the provision of the online payment system, any part thereof, will always be available or be uninterrupted and that the bank may suspend, withdraw, discontinue or change all or any part of the online payment system without notice. Bank shall not be liable to the Merchant or any person if for any reason the online payment system is unavailable at any time and for any period.
4. Al Rajhi Bank will stop provision of this service if the merchant is involved in activities violating a Law of the country, avoiding rule or regulation of any government authority. Any liability arising due to such uses will be solely borne by the merchant.
5. Al Rajhi bank have no liability and responsibility whatsoever for any and all direct, indirect or consequential loss arising from:
 - any delay or failure to provide all or any of the Services;
 - all or any loss of data or information;
 - any fraudulent transactions undertaken by the merchant customers;
 - frauds or negligence act by the merchant or its representative/ staff that may result in a loss;
 - Online fraud attempts or incidents on merchant occurring due to the use of the website/ services will remain the liability of the merchant.
6. Any losses incurred by Al Rajhi Bank arising due to the fraudulent activity of merchant, its customers or the incorrectness and non-integrity of the data provided by the merchant to the bank, will remain the responsibility of the merchant. Merchant must compensate Al Rajhi Bank for such losses when claims are raised by the bank without any delays. It also recognizes the right of the Bank to automatically settle any claims, damages or any financial obligations arising from the provision of the Services from any account, in case of delay of payment, without notice, warning or taking any action nor shall any opposition be accepted from him in respect of such decision, whatever the cause or the result. Under no circumstances will the Merchant be liable to Al Rajhi Bank or any third party (whether in contract, negligence, tort, strict liability or any other theory of liability) for an amount greater than the aggregate amounts paid by the Merchant under this Agreement. Nothing in this Agreement shall be deemed to limit or exclude the Merchant's liability:
 - (i) in respect of fraud or fraudulent misrepresentation;
 - (ii) in respect of incomplete or inaccurate information as a result of the gross negligence of the Merchant, or
 - (iii) Otherwise to the extent that such limitation or exclusion is not permitted by law.

2. سيقوم مصرف الراجحي ببذل العناية الواجبة لضمان استمرار تقديم الخدمات إلى التجار، ومع ذلك لن يتحمل أي مسؤولية عن إغراق أو تأخر في أداء التزاماته بموجب هذه الاتفاقية، إذا كان هذا الإغراق أو التأخر ناتجاً عن أو نتج بالفعل عن ظروف خارجة عن سيطرة المصرف، أو أفعال التاجر في استخدام الخدمة المقدمة، أو الخطأ أو أعمال المسهو التي تنتج عن أفعال يقوم بها المصرف بنية حسنة.

3. يقر ويوافق التاجر على عدم ضمان "المصرف" توفير نظام الدفع الإلكتروني أو أي جزء منه أو أن يظل يعمل دون انقطاع أو عطل، وأنه يجوز لـ "المصرف" تعليق أو سحب أو فصل أو إحداث تغيير على كل أو بعض من نظام الدفع الإلكتروني من دون إرسال أي إخطار، هذا ولا يتحمل "المصرف" المسؤولية تجاه التاجر أو أي شخص إذا لم يتوافق نظام الدفع الإلكتروني لأي سبب كان في أي وقت ولاي مدة زمنية كانت.

4. سيتوقف مصرف الراجحي عن تقديم هذه الخدمات إذا كان التاجر مشاركاً في أنشطة مخالفة لأنظمة الدولة، أو ملحقاً على الالتزام بحكم أو لائحة أي سلطة حكومية. وستتحمّل التاجر منفرداً أي مسؤولية ناتجة عن مثل هذه الاستخدامات.

5. لا يتحمل مصرف الراجحي أي مسؤولية أو التزام من أي نوع عن أي الخسائر التابعة المباشرة أو غير المباشرة التي تنتج عما يلي:

- أي تأخر أو إغراق في تقديم أي من الخدمات أو كلها.
- أي فقدان للبيانات أو المعلومات.
- أي معاملة تنطوي على احتيال يقوم بها عملاء التاجر.
- عمليات الاحتيال أو أفعال الإهمال التي يقوم بها التاجر أو ممثله/ موظفيه التي قد تسفر عن خسائر.
- أي محاولات للاحتيال عبر الإنترنت أو الحوادث التي تحدث للتاجر بسبب استخدام الموقع/الخدمات.

6. يتحمل التاجر وحده المسؤولية عن أي خسائر تكبدها مصرف الراجحي نتيجة الاحتيال الذي قام به التاجر أو أحد عملائه أو عدم صحة وسلامة البيانات التي قدمها التاجر للمصرف. ويعرض التاجر دون تأخير مصرف الراجحي عن تلك الخسائر عندما يقدم المصرف المطالبات. كما يقر بأحقية المصرف بأن يقوم تلقائياً بحسم أي مطالبات أو تعويضات أو أي التزامات مالية مرتبطة على تقديم الخدمات من أي حساب أو أموال أو ودائع لديه تخص التاجر وذلك في حال تأخر عن دفعها وذلك دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أي إجراء. لن يتحمل التاجر في أي حال من الأحوال المسؤولية تجاه مصرف الراجحي (سواء كانت المسؤولية ناشئة من غش أو ضرر أو إهمال أو أي نظرية أخرى تتعلق بالمسؤولية) بمبلغ أكبر من المبالغ الإجمالية التي دفعت من قبل التاجر بموجب هذه الاتفاقية. لا يوجد في هذه الاتفاقية ما من شأنه أن يحد أو يرفع مسؤولية التاجر:

- (أ) عن الاحتيال، بما في ذلك التلاعب.
- (ب) عن معلومات غير كاملة أو غير دقيقة نتيجة للإهمال الجسيم من التاجر.
- (ت) عن أي مسؤولية أخرى لا يجوز حجبها أو الإعفاء منها بموجب القانون المعمول به.



7. **"Chargeback" "Chargeback"** Any cardholders dispute/s (onus or off-us) (Debit or credit cards), these are objections (complaints) received by Al Rajhi Bank or other bank customers against e-commerce transactions that were paid by credit Cards and mada cards in any case related to the merchant's obligations under this agreement, as the following:

- The Merchant failed to obtain Authorization for a Purchase in accordance with the terms of Section 2 herof.
- A Purchase is returned or disputed by the customer.
- The Merchant fails to provide an adequate response to a Copy Request from The Bank for information pertaining to a Purchase within seven (7) calendar days of The Merchant's receipt of such Copy Request.
- A Purchase is alleged to have been accepted or requested improperly without the authority of the customer.
- The Cardholder disputes the sale, quantity, or delivery of a Purchase/Service or the level of quality of the goods purchased thereof.
- The Card Issuing Bank entitled to withhold payment to The Bank under applicable law.
- A Bank Card Issuing Institution claims reimbursement is due from The Bank in accordance with the policies of such Bank Card Issuing Institution.
- The Merchant failed to comply with any term or condition of this Agreement referring to a Purchase of Goods or Services.
- A Purchase was in violation of any law, rule, or regulation of any governmental agency.

7. **الرسم التعويضي "Chargebacks"** هو الاعتراضات المستقبلة من عملاء مصرف الراجحي أو عملاء البنوك الأخرى ضد عمليات التجارة الإلكترونية التي دفعت عن طريق بطاقات الائتمان وبطاقات مدى، وللمصرف الحق في أن يقوم بقرض رسم تعويضي وقدره 100 ريال على أي عملية، دون إخطار التاجر، وذلك في أي حالة تتعلق بالتزامات التاجر بموجب هذه الاتفاقية، وذلك في الحالات التالية:

- التاجر قد فشل في الحصول على تفويض بالشراء طبقاً للشروط المبينة في المادة 3 من هذه الاتفاقية.
- الشراء قد تم إرجاعه من العميل أو حدث فيه نزاع بين العميل والتاجر.
- التاجر قد فشل في تقديم إجابة كافية لـ "طلب النسخة" من البنك بشأن المعلومات المتعلقة بالشراء خلال مدة (7) أيام عمل من تاريخ تسليم التاجر لـ "طلب النسخة" هذه.
- هناك ادعاء بأن الشراء قد تم قبوله أو تم طلبه بصورة غير صحيحة دون تفويض من العميل.
- آثار صاحب البطاقة نزاعاً بشأن الصفقة أو الكمية أو تسليم البضاعة أو مستوى جودة البضاعة أو الخدمة المشتراة.
- يحق للبنك المصدّر للبطاقة أن يحتجز الدفع إلى البنك بموجب النظام المالي.
- ادعاء المؤسسة المصدرة للبطاقة البنكية بأن التسيّد مستحق على البنك طبقاً لسياسات تلك المؤسسة المصدرة للبطاقة البنكية.
- التاجر قد فشل في التقيد بأي شرط من هذه الاتفاقية بالإشارة إلى شراء البضاعة أو الخدمات.
- عملية الشراء تمثل خرقاً لأي نظام أو حكم أو لائحة لأي إدارة حكومية.

The Merchant agrees that for period of (2 Gregorian) Years after the Termination of this Agreement, the Merchant will be totally responsible for any and all Chargebacks and adjustments resulting from transactions processed pursuant to this Agreement

وقد وافق التاجر على أن يظل مسؤولاً مسؤولية تامة لمدة (2) سنتين بعد إلغاء هذه الاتفاقية عن أي من الرسوم التعويضية وكافة التسويات الناتجة عن الصفقات التي تمت معالجتها بموجب هذه الاتفاقية.

8. Merchant must ensure they implement adequate fraud control measures on their website and share the same with Al Rajhi Bank.

8. يجب أن يضمن التاجر تنفيذ إجراءات مراقبة الاحتيال الكافية على مواقعهم الإلكترونية وأنهم ينفذون تلك المصرف الراجحي.

9. The Merchant shall assume the full and complete responsibility about the claims of its customers and the costs thereof including the compensation for damages, the costs of the legal proceedings, the fees and costs claimed by Cardholders that resulted out of this service or related thereto, unless the same falls within the responsibility of Al Rajhi Bank according to this Agreement or resulted out of the Bank gross negligence or default as to its obligations toward the Merchant as the same are specified in this respect.

9. تحمل التاجر المسؤولية الكاملة عن مطالبات زبائنه وتكليفها بما فيها التعويض عن الأضرار وتكاليف الإجراءات القانونية والرسوم المرفوعة من قبل حاملي البطاقات الناتجة عن هذه الخدمة والمنطقة بها، ما لم تكن داخلة ضمن مسؤولية المصرف وفقاً لهذه الاتفاقية أو ناتجة عن إهمال جسيم أو تقصير من المصرف حيال التزامه نحو التاجر كما هي محددة في هذا الشرط.

10. In case of event of force majeure, no party hereto shall be liable or responsible for any breach or default as to the terms and conditions of this Agreement if and in case that breach or default was due to an event of force majeure, thus without prejudice to the Bank's right to claim any amounts payable by the Merchant.

10. دون إخلال بحق المصرف في أي مبلغ مستحق على التاجر، في حال وقوع قوة قاهرة فإنه لا يكون أي طرف من طرفي هذه الاتفاقية مسؤولاً تجاه الآخر عن أي انتهاك يمس شروط وأحكام هذه الاتفاقية إذا كان هذا الانتهاك ناتجاً عن هذه القوة القاهرة.

11. In case of a refund claim from the respective customer, which is the responsibility and obligation of the Merchant as per the provisions of this PG Agreement.

11. في حالة المطالبة باسترداد المبالغ المدفوعة للتاجر من قبل العميل المعني والتي هي مسؤولية والتزام على التاجر وفقاً لمصوص وأحكام اتفاقية بوابة



the Merchant will use its internal accounting procedures to process the same in accordance with its Refund Policy, which is not under Al Rajhi Bank responsibilities.

12. It is mutually agreed and well understood by the parties hereto that in case of any dispute and/or complaint lodged against the merchant by the respective customer the Bank shall notify the Merchant to provide and prove the necessary documents indicating the transaction and goods delivered and duly received by the respective customer. Failing which, the bank will be entitled to debit the Merchant's account an amount equal to the claimed amount and credit the same to the respective customer. The Bank shall not hear or assume any liability for any customer complaint or dispute with the Merchant in respect of any total, partial failure of delivery and/or defective delivery or otherwise. The bank is also entitled to deduct its charges from the Merchant account in respect of the refund transaction.

الدفع هذه على التاجر استخدام إجراءات المحاسبة الداخلية الخاصة به لتفاد وتنفيذ المطالبة المذكورة وفقاً لسياسة الاسترداد الخاصة به، التي ليست ضمن مسؤوليات المصرف.

12. إنه لمن المتفق عليه بين الطرفين والمفهوم لهما جيداً بأنه في حالة نشوء أي نزاع أو خلاف فيما بينهما فيما يتعلق بهذه الاتفاقية و/أو شكوى يتم تقديمها ضمت أو في مواجهة التاجر من قبل العميل المعني، على المصرف إخطار التاجر لتقديم وإثبات المستندات اللازمة التي توضح ماهية العملية أو الصفقة والسلع المسلمة والمستلمة على نحو صحيح من قبل العميل المعني، وفي حالة فشل التاجر في القيام بذلك، فإنه يحق للبنك أن يخصم من أو يفيد على حساب التاجر مبلغاً مساوياً للمبلغ المطلوب به وإضافته لحساب العميل المعني، ولا يتحمل المصرف أية مسؤولية فيما يتعلق بأي شكوى مقدمة من العميل أو خلاف بنشأ فيما بينه والتاجر فيما يتعلق بفشله الكامل أو الجزئي في التسليم أو أي تسليم معيب أو خلافه، كما أن للبنك الحق في خصم رسوم خدماته من حساب التاجر فيما يتعلق بعملية الاسترداد ذات الصلة.

(Tenthly) Termination of Agreement: -

Without prejudice to the Bank right to claim amounts payable by the Merchant for the service provided, this Agreement shall terminate in each of the following cases:-

1. Upon the expiration of its term if not renewed as it provided for in Article (8) hereof.
2. Upon the breach of any condition hereof without being cured or corrected by the breaching party within thirty days (30) from the date of its written notification thereof to the other party.
3. Upon mutual agreement of the Parties.
4. The Merchant closes the online store, declaration of bankruptcy or liquidation of either party or appointment of judicial guardian thereto or making of a preventive conciliation from bankruptcy thereby.
5. Upon written notification from the Merchant to Al Rajhi Bank of its intention or desire to terminate this Agreement during its validity before thirty (30) days from the date designated for the termination thereof.
6. In the event of the impossibility (frustration) to execute this Agreement due to a force majeure event or due to a reason thereof if the said event continues for a period exceeds ninety days (90) days continuously.
7. In the event that the bank becomes aware that the customer is not ready for the electronic connection for more than (90) consecutive days from the date of signing this agreement.
8. In the event that the information security with the Merchant is weak according to the discretion of Al Rajhi Bank.
9. In all cases, the Merchant undertakes to compensate the Bank for any damage caused to the Bank as a result of termination of the agreement or as a result of breach of any terms, conditions and obligations provided for in this agreement by the Merchant.

(عاشراً): إنهاء الاتفاقية:

تكون إقلاق بحق المصرف في المطالبة بالمبالغ المستحقة على التاجر للخدمة المقدمة، ينتهي العمل بهذه الاتفاقية في أي من الحالات الآتية:

1. انتهاء مدتها ما لم يتم تجديدها كما هو مبين في المادة (8) منها.
2. عند الإخلال بأي شرط من شروطها وعدم معالجته أو تصحيحه من قبل الطرف المخل خلال 30 يوماً من تاريخ إخطاره خطياً بذلك من قبل الطرف الآخر.
3. اتفاق الطرفين على إنهائها قبل التاريخ المحدد لانتهائها.
4. إغلاق المتجر الإلكتروني للتاجر أو إعلان إفلاس أو تصفية أحد الطرفين، أو تعيين حارس قصائي له، أو إجرائه صلحاً وإقلاً من الإفلاس.
5. إبلاغ خطي من قبل التاجر أو المصرف برغبته في إنهائها خلال مدة سريتها قبل ثلاثين يوماً (30) من التاريخ المحدد للإلغاء.
6. استحالة تنفيذها بسبب القوة القاهرة إذا استمر عنصر القوة القاهرة أو سببها لمدة تزيد عن (90) يوماً متصلة من تاريخ إخطار أحد الطرفين للآخر بوقوع القوة القاهرة.
7. في حال التصحح للبنك عدم جاهزية العميل للربط الإلكتروني لمدة تزيد عن (90) يوماً متصلة من تاريخ توقيع هذه الاتفاقية.
8. في حال ضعف أو عدم كفاية أمن المعلومات لدى التاجر حسب تقدير مصرف الراجحي.
9. وفي جميع الأحوال يلتزم التاجر بتعويض المصرف عن أي ضرر يلحق بالمصرف نتيجة إنهاء الاتفاقية نتيجة إخلال التاجر بأي من الشروط والأحكام والالتزامات المنصوص عليها في هذا الاتفاقية.

(Eleventh): General Provisions:

1. This Agreement and the addendum attached thereto which is titled: (Merchant Obligations on its Site Security) which is considered an integral part hereof, form and constitute the entire between the Parties with respect to the subject matter hereof and supersede any and all prior understandings, correspondences and agreements of any kind between the Parties, whether oral or written.
2. Merchant acknowledges and warrants that all and every fee, applicable to or by reason of this Agreement is free from value added or any other direct or indirect tax. And acknowledges and accepts that the supply of any service

(حادي عشر): أحكام عامة:

1. تمثل هذه الاتفاقية والملحق المرافق لها والمعنون بـ (التزامات التاجر بشأن أمن الموقع الخاص به) الذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية كل ما اتفق عليه طرفاها فيما يتعلق بموضوعها، وتلغى كل الاتفاقيات والمراسلات السابقة أياً كان نوعها بين الطرفين سواء بصيغة كتابية أو شفوية.
2. الأجر والرسوم التي ترد في هذه الاتفاقية خالية من أي ضريبة مفروضة



or goods and the fees, commissions and commercial discounts under this Agreement may be subject to the value added tax or other tax and undertakes to pay such tax and hereby authorizes the Bank to deduct it from its accounts and levy it to the relevant authority. Merchant understands and acknowledges its obligation to settle value added and other tax in accordance with the provisions of the law and regulation and this Agreement and hereby holds the Bank free from any fines arising as a result of customer's omission to duly pay applicable taxes or failure to file or settle tax returns within the timeline prescribed by the Law and regulation.

ومنها ضريبة القيمة المضافة وأية ضريبة غير مباشرة أخرى تكون مستحقة ويقر التاجر وبطل أن كل خدمة يتلقاها أو أي رسوم يدفعها مقابل أي خدمة تقدم له بموجب أو سبب هذه الاتفاقية يجوز أن تكون خاضعة لضريبة القيمة المضافة بالقدر الذي تحدده الجهة المختصة ويلتزم بدفعها ويقض المصروف استقطاعها وسدادها وفقاً للنظام واللوائح وما توجه به الجهة المختصة وتعمد الضرائب غير المباشرة وغيرها وفقاً لشروط هذه الاتفاقية والأحكام الواردة في نظام ضريبة القيمة المضافة والتشريعات الأخرى التي قد تنطبق من وقت لآخر. ولا يكون المصروف مسئولاً عن أية غرامات مستحقة على العميل بسبب عدم سداد الضريبة أو بسبب عكس قيد الضريبة المسندة عن دفعات تجاوز سدادها الجدول الزمني المحدد في نظام ضريبة القيمة المضافة ذي الصلة.

- Notices and notifications shall be in writing and shall be served by registered mail or electronically as needed and to be sent as per the address first hereof stated or to be sent by any other means provided that the receipt thereof by the other party can be ascertained. Each Party shall directly provide to the other Party any change or modification to the addresses mentioned in this Agreement.
- This Agreement shall be governed, construed and executed by the laws and regulations of Kingdom of Saudi Arabia that are consistent with the Islamic Shariah. And in case of any contradiction between the Arabic and English text of this agreement, the Arabic text shall prevail.
- In case of arise of any dispute between the Parties hereof in respect of its construction, execution, validity or termination, the Parties shall resort to resolve it amicably and shall exert their utmost efforts to attain the same, failing which within thirty days (30) days effective the date of the notification of either party to the other party to meet for settling the same amicably, either party hereof shall have the right to resort to the competent judicial authorities in the city of Riyadh to adjudicate on the dispute.

3. يتعين أن تكون الإشعارات والرسائل بصيغة كتابية، وترسل بالبريد المسجل أو إلكترونياً حسب الحاجة، مع إرسالها على العنوانين المذكورة في بداية هذه الاتفاقية، أو إرسالها بواسطة أي وسيلة أخرى بحيث يمكن التأكد من تسليم الرسائل من قبل الطرف الآخر. ويلتزم كل طرف بتزويد الطرف الآخر بشكل مباشر بأي تغيير أو تعديل يطرأ على العنوانين المذكورة في هذه الاتفاقية.

4. تخضع هذه الاتفاقية للأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية، ويتم تفسيرها وتنفيذها وفقاً لهذه الأنظمة بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية، وفي حال وجود أي تعارض بين النص العربي والإنجليزي لهذه الاتفاقية، فيعتبر النص العربي هو المقدم.

5. في حال نشوء نزاع بين طرفي هذه الاتفاقية فيما يتعلق بتفسيرها أو تنفيذها أو سريتها أو إغلتها يلجأ الطرفان إلى حله ودياً، وعليهما بذل أقصى الجهود الممكنة للوصول إلى حله ودياً، وفي حال فشل الجهود في حله بطريقة ودية خلال ثلاثين يوماً (30) من تاريخ إخطار أحد الطرفين الآخر للاجتماع لحل النزاع ودياً بحق لكل واحد الطرفين اللجوء إلى الجهات القضائية المختصة في مدينة الرياض للبت في النزاع.

• Please fill all this information:

Bank Account Number:	
Commercial register number:	
Commercial register date:	
City of Commercial register:	
Corporate \ Est Address:	
P.O. Box:	
Postal Code:	
WWW Address (URL):	
WWW Address (URL):	
WWW Address (URL):	
WWW Address (URL):	
WWW Address (URL):	
Mobile Number:	
Phone Number:	
Contact Email:	
Support Email:	
Operation Email:	
Business Email:	

• يرجى تعبئة جميع البيانات أدناه:

SA7080000617608011999997	رقم الحساب البنكي:
2244	رقم السجل التجاري:
12/07/1443	تاريخ إصدار السجل التجاري:
المدينة المنورة	المدينة المصدرة للسجل التجاري:
طريق الملك عبدالله الفرعي - حي العريض	عنوان الشركة / المؤسسة:
6722	رقم صندوق البريد:
42314	الرمز البريدي:
www.diafataimadina.org/proj	الموقع الإلكتروني:
exts	
0535288777	رقم الجوال:
	رقم الهاتف:
info@diafataimadina.org	إيميل التواصل:
diafataimadina@gmail.com	إيميل الدعم الفني:
diafataimadina@gmail.com	إيميل العمليات:
	إيميل المبيعات:



The Parties have duly signed this Agreement hereof on the date herein first stated and in two originals each Party hercof has received one of them to act accordingly.

For/ Al Rajhi Bank

Name :

Title: E Commerce Manager

Date:

Sign:

Stamp:

جرى التوقيع على هذه الاتفاقية من قبل الطرفين في التاريخ الموضح في أولها، وذلك من نسختين، بيد كل طرف نسخة للعمل بموجبها.

عن مصرف الراجحي:

الاسم:

الوظيفة:

التاريخ: 14 / /

التوقيع:

الختم:

عن التاجر:

Name:

Title:

Date: \ \ 20

Sign:

Stamp:

الاسم: سعد منصور المحمود - وكيل سعد الهمداني

مسمى الوظيفة: رئيس مجلس الإدارة - المشرف المالي

التاريخ: 14 /

التوقيع:

الختم: